

٠٢. شرح سنن أبي داود | العلامة عبدالله الغنيمان

عبدالله الغنيمان

المعنى عن منصور عن حداد ابن يسأ عن ابي المثنى الحمصي عن ابي عن ابي ابن امرأتى عبادة ابن الصامت عن عبادة ابن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

انها ستكون عليكم بعدكم وراء تشغلهم اشياء عن الصلاة عن الصلاة لوقتها حتى يذهب وقتها فصلوا الصلاة لوقتها فقال رجل يا رسول الله معهم؟ قال نعم ان شئت قال سفيان - [00:00:18](#)

ادركتها معهم اصلي معهم؟ قال نعم ان شئت لا نزال تعظيم الصلاة وجوب المحافظة عليها وفي هذا يخبر الرسول صلى الله عليه وسلم صحابته انه سيحدث بعده ممن يقود الامراء - [00:00:37](#)

ما يشغلهم عن اداء الصلاة في وقتها المطلوب فهو يأمرهم صلى الله عليه وسلم ان يصلوا الصلاة لوقتها سواء جماعات او افراد ثم اذا حضروا معهم يصلون الصلاة فتكون هذه - [00:01:04](#)

نافلة وتلك فريضتهم وهذا ما اخبر به صلوات الله وسلامه عليه مؤكدا على الامة والحذر من الفرقة ما داموا يصلون صلى معه لا يقاتلون ولا يخرج عليهم لان في ذلك من الضرر - [00:01:34](#)

اضعاف ما يرجى نفعه وصلوات الله وسلامه عليه اخبر بهذا قبل وقوعه ووقع كما اخبر به فصار في ذلك عالم من اعلام نبوته صلوات الله وسلامه عليه وهذا يدلنا على وجوب المحافظة على وقته - [00:02:08](#)

المحافظة على الصلاة في وقتها وان تأخيرها من المحرمات من الكبائر اخر الصلاة عن وقته وهؤلاء ما كانوا يؤخرون حتى يخرج الوقت ولكنهم يؤخرونها في اخر وقتها مع هذا امر - [00:02:34](#)

لاداء الصلاة في وقتها المختار نعم قال ابو داود حدثنا ابو الوليد الطياجسي حدثنا ابو هشام يعني الزعفراني صالح ابن عبيد عن قبيصة ابن وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون عليكم امراء - [00:03:03](#)

يؤخرون الصلاة فهي لكم وهي عليهم فصلوا معهم ما صلوا القبلة سيكون عليكم امراء يؤخرون الصلاة وهي لكم عليهم صلوا معهم ما صلوا القبلة يعني هذا كسابقه الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:03:24](#)

يأمر لاداء الصلاة مع الظلمة وان كان الامام ظالما ولا يضر المأموم ان كان مسيئا فإساءته عليه والصلاة نصلي خلفه له ان احسن فلهم جميعا وان اساء فإساءته عليه ولا يضر ذلك من صلى خلفه - [00:03:54](#)

وهذا قل لمن كان امام ولكن يعني لفظ الحديث يدل على العموم ولكن المقصود من كان متعينا للامامة من كان متعينا للامامة صلى الصلاة خلفه ولا يوجد مقاتلته والخروج عليه من اجل اساءة اساءها - [00:04:26](#)

لان النصوص تكاثرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوب السمع والطاعة من ولي الامر ما دام على الاسلام ولما استأذن صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم استأذنه منافذتهم ومقاتلتهم - [00:04:57](#)

قال لا الا ان تروا كفرا عندكم عليه من الله برهان يعني ما داموا ملتزمين الاسلام وان اساءوا وان ظلموا صلى خلفهم ويطاعون في طاعة الله جل وعلا فيما يأمرهم - [00:05:23](#)

ولكن لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق والصلاة امرها عظيم ولهذا نص عليها وقال انهم يؤخرونها عن وقتها فاصلوها في وقتها ولكون اذا انفردوا بالصلاة يكون في ذلك فتنة امرهم بان يعيدوها مع - [00:05:48](#)

واخبر ان هذه الاعادة يقول نافلة وان الفريضة هي المعدات في وقتها باب في من نام عن الصلاة او نسيها من نام عن الصلاة او

نسيها النوم والنسيان لا تفريط فيهما - 00:06:20

وليس لوقت الصلاة المنسية او التي نام عنها الانسان ليس لها وقت الا اذا استيقظ او ذكر فاقم الصلاة لذكري ولكن النوم اذا كان

الانسان استطاعته ان يجعل ما ينهه - 00:06:43

وترك ذلك من غير مبالاة فهذا تفريط يؤاخذ عليه مع ذلك استيقظ وجب عليه ان يصلي الصلاة في اي وقت كان سواء كان وقت نهى

او غير واقتنع ان الصلاة من صلاة الفرض لا تؤخر - 00:07:11

الا لتحصيل شرطها الوضوء وما اشبه ذلك ليس للصلاة المنسية او التي بدون اختياره عن وقتها حتى خرج ليس على الانسان في

ذلك اثم اذا استيقظ او ذكر صلاها كما هي نعم - 00:07:38

قال ابو داود حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم ان قفل من غزوة فيبر فصار ليلا حتى اذا ادركنا الكرع عرس وقال بلال - 00:08:10

جاءتنا الليل قال فغلبت بالالا عيناه وهو مستند الى راحلته فلم يستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ولا بلال ولا احد من اصحاب حتى

اذا ضربتهم الشمس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اولهم استيقاظا - 00:08:31

ففرع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا بلال فقال اخذ بنفس الذي اخذ بنفسك بابي انت وامى يا رب واقتادوا رواحلهم شيئا

ثم توضع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:52

امر بلال فاقام لهم الصلاة وصلى بهم الصبح فلما قضى الصلاة قال من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها. فان الله تعالى قال اقم الصلاة

لذكري قال يونس وكان ابن شهاب يقرأها كذلك - 00:09:09

قال احمد قال عن بثر يعني عن يونس في هذا الحديث الذكري قال احمد هل ترى النعاس غزوة خبير في السنة السابعة من الهجرة لما

رجع الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:09:29

قضية الحديبية بعدما عاهد على وضع الحرب بينهم وعدهم الله جل وعلا كثيرة وخص من ذلك تعجيلا لهم وغانم خبير وامر الا يتبع

الرسول صلى الله عليه وسلم الا من كان معه - 00:09:52

في غزوة الحديبية ثم لما فتح الله جل وعلا على رسوله ونصره على اليهود الذين كانوا في خبير حتى اذا صار اخر الليل وادركه

منكرا يعني النوم والتعريض هو النزول اخر الليل للمسافر - 00:10:24

وقد عرضوا ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم اخاف ان تناموا عن الصلاة انتدب هلال في حراسة الصبح فقال انا

اكلاً لكم الصبح يعني انظروا اذا - 00:10:54

جاء الصبح اذن وايقظ واستند الى راحلته جاعلا وجهه قبل المشرق لينظر متى يخرج الصبح فيوقظهم بالاذان فغلبته عيناه لحكمة

ارادها الله جل وعلا سناء وهو مستند حتى طلعت الشمس - 00:11:16

فكان اول من استيقظ منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جاء في رواية اخرى ان اول من استيقظ عمر رضي الله عنه وجعل

يكبر لان الصحابة ما كانوا يوقظون رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نام - 00:11:53

انما يوقظ اما بالاذان او ما اشبه ذلك انهم لا يدرون ماذا يحدث له استيقظ الرسول صلى الله عليه وسلم فقال لمعاذ ما هذا يعني انك

قلت انا اكلت لكم الصبح - 00:12:19

قال معاذ بلال وقال بلال رضي الله عنه والله لقد ذهب بروحي الذي ذهب بروحك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثم امر الرسول صلى الله عليه وسلم ان يبتعدوا قليلا عن مكانهم الذي ناموا فيه - 00:12:37

وقد جاء تعليل ذلك ان هذا المكان حضره فيه شيطان وجاء ان الشيطان اتى الى بلاد وجعل حتى نام وهذا الذي ادركه الشيطان ان

ينيمهم في الصلاة في وقتها ثم - 00:13:03

توضؤوا وامر بلال ان يقيم الصلاة فصلوا جماعة وفي هذا امور اولاً ان الرسول صلى الله عليه وسلم يجري عليه ما يجري قال احد

الناس من النوم وغلبت دعاش وقد جاء - 00:13:33

الثابت صلوات الله وسلامه عليه ان الانبياء تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم معنى ذلك ان قلبه وليس كاحد الناس يكون النوم الموت وقد اخبر الله جل وعلا ان النوم وفاة - [00:14:05](#)

فقال جل وعلا الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها يتوفى التي انتهت اجلها والتي في منامها ايضا يتوفاه ويمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل - [00:14:41](#)

حتى يأتي الاجل الذي يفارق به الروح الجسد اذا النوم الموت هذا يسمى الوفاة الصغرى والموت الوفاة الكبرى كما ان الموت وهو قيام الساعة الصغرى بالنسبة للميت من مات قامت قيامته - [00:15:04](#)

انتهى عمله وانتهى من هذه الدنيا الكبرى وفي هذا ان الله جل وعلا تجري الامور على غير اختيار الرسول صلى الله عليه وسلم حتى يكون في ذلك شرعا للامة واقتدي به - [00:15:39](#)

ولهذا ضرب على رسول الله صلى الله عليه وسلم النوم عن الصلاة حتى طلعت الشمس بالا تخرج الامة فمن دام وهو يوجد للاسباب التي يستيقظ بها ومع ذلك وصلاته صحيحة - [00:16:10](#)

اداء اذا استيقظ هو وقتها وفي هذا ايضا بنيتي صلاة جماعة لمن فاتتهم الصلاة يقضونها قضى صلى جماعة الرسول صلى الله عليه وسلم امر بلال فاقام فصلوا الصلاة وفيه ايضا - [00:16:48](#)

الانسان استيقظ وقد خرج وقت الصلاة لا يعجل ويقيم ويصلي بسرعة عليه ان يأتي شرائط الصلاة وما يلزم للصلاة كان بحاجة الى قضاء الحاجة قضى حاجته ثم توجأ ثم صلى - [00:17:18](#)

كما كان في الوقت ولا اثم عليه في ذلك. كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة وهذا من رحمة الله جل وعلا وتوسعته وتيسيره هذه الامة يكون النوم النسيان كما سيأتي - [00:17:47](#)

انه سيأتينا الرسول صلى الله عليه وسلم قال يعني ليكون ذلك الشرع الامة يعني يكون ذلك قصدا مقصودا في هذا كله بيان تيسير الله جل وعلا هذه الامة الدين وفي ضمن هذا - [00:18:10](#)

وجوب المحافظة على الصلاة في اوقاتي ان الصلاة هي اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين هذا جاء انه لا حظ في الاسلام لمن لا صلاة له قال ابو داود حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا ابا نون حدثنا معمر عن الزهري عن سعيد ابن المسيب - [00:18:39](#)

عن ابي هريرة في هذا الخبر قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحولوا عن مكانكم الذي اصابكم فيه الغفلة. قال فامر بلال فاذن واقام وصلى. قال ابو داود - [00:19:09](#)

رواه ما لك وسفيان بن عيينة والاوزاعي وعبد الرزاق عن معمر وابن اسحاق لم يذكر احد منهم الاذان في حديث الزهري هذا ولم يفلته منهم احد الاوزاعي وابان العطار عن معمر - [00:19:25](#)

في هذا مسائل الاولى ان الامكنة قد يكون لها اثر فعل المعصية عدم الجد والحرص على الطاعة وبالعكس يكون لكان اخر واداء العبادة بقوة واجتهاد والاماكن التي يكثر فيها المعاصي - [00:19:44](#)

وتكون محلا لعبادة غير الله او محلا لنقمة الله جل وعلا ممن عصاه بكرة الجلوس فيها والكينونة فيه كما شرع لنا اذا اتى الانسان المكان الذي اصيب به اصحاب الفيل وادي محسن - [00:20:18](#)

انه يسرع ولما غزا الرسول صلى الله عليه وسلم ابوك ومر خيار سمود صلوات الله وسلامه عليه اصحابه ان يدخلوا عليهم وقال لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين الا ان تكونوا باكين - [00:20:45](#)

الا يصيبكم ما اصابه ونهاهم من يشتكوا من ابارهم وامرهم ان يستقوا من بئر الناقة فقط الذين تعجلوا واخذوا المياه وعجنوا ان يعلموا ذلك البهائم ولا يأكلون وهذا يدل على ان الاماكن يكون لها تأثير - [00:21:15](#)

قسوة القلوب وفي الاشتراك مع من اصابهم العذاب يخشى ان يصيبه وفي هذا الحديث يقول صلى الله عليه وسلم ابتعدوا عن هذا المكان الذي اصابكم فيه الغفلة صلوا بالمكان الاخر - [00:21:46](#)

فيه اذا فاتت الصلاة في نسيان فانها تصلى جماعة ولكن هل يؤذن لها اما الاقامة ولا خلاف انها انه تقام الاقامة انها تقام لها يشرع له

ولكن هل يؤذن لها - 00:22:14

كما يؤذن في الاوقات خلاف بين الفقهاء اكثر العلماء انها تقام فقط بناء على ما ورد اكثر الروايات لم تذكر الاذان كما جاء الاذان في رواية فيها اختلاف على كل - 00:22:45

لو قدر ان الانسان يؤذن فان المسألة مسألة اجتهاد ولا غير عليه في ذلك قال ابو داود حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا حماد عن ثابت منادي عبدالله بن رباح الانصاري حدثنا ابو قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:10
كان في سفر له فمال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انظر فقلت هذا راكب هذان راكبان هؤلاء ثلاثة حتى صرنا سبعة. فقال احفظوا علينا يعني صلاة الفجر وضرب على اذانهم فما ايقظهم الا حر الشمس فقاموا فصاروا هني ثم نزلوا فتوضأوا واذن بلال فصلوا - 00:23:34

صلوا ركعتي الفجر ثم صلوا الفجر وركبوا وقال بعضهم لبعض قد فرطنا في صلاتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه لا تفريط في النوم انما التفريط في اليقظة فاذا خاع احدكم عن صلاته قد يصليها حين يذكرها من الغد للوقت - 00:24:03
في هذه الرواية نص على انهم ادنوا والذي عليه المحققون من الفقهاء من العلماء انه لا يؤدب الفائتة الا اذا كانوا في مثل هذه الحالة في سفر ليسوا في بلد - 00:24:27

لان الاذان قد يغمر من يسمع اما اذا كانوا وحدهم فلا بأس بالاذان ويقيمون ويصلوا كما جاء في هذه الرواية اذا لم يكن يسمعهم غيرهم ممن قد يغتر فيؤدي الصلاة - 00:24:46

هذا الاذان او يتشوش ما هذا الاذان في هذا الوقت لان مشروعية الاذان في اعلام الناس بدخول الوقت ولمناداتهم للحضور في اداء الصلاة وهذه لا يشرع فيها ذلك ويقتصر على ما ورد - 00:25:08

ثم في هذا قوله صلى الله عليه وسلم لا تفريط في النوم وانما التفريط في اليقظة يعني ان الذي ينام ولا يستيقظ الا بعد خروج الوقت بعد فعل السبب الذي به - 00:25:35

يستيقظ والاسباب كثيرة اما ان يأمر غيره بان يوقظه او يوجد من المنبهات ساعة وما اشبه ذلك لا يوقظه او غير هذا من الامور التي تكون سببا في ايقاظك مع وجود هذا - 00:25:56

قد ينام الانسان اذا كان نائما ولم يستيقظ ثم ينام وهو يعلم فليس عليه في ذلك اسم وليس في هذا تفريط فانه يصلي الصلاة اذا استيقظ وكذلك المنسية اذا نسيها فانه يصليها اذا ذكرها - 00:26:24

قال ابو داود حدثنا علي ابن النصر حدثنا وهب ابن جرير حدثنا الاسود ابن شيبان حدثنا خالد بن سمير قال قدم علينا عبدالله بن رباح الانصاري المدينة وكانت الانصار تفقهه فحدثنا فقال - 00:26:52

حدثني ابو قتادة الانصاري فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيش الامراء في هذه القصة قال فلم توقظنا الا الشمس طالعة فقمنا - 00:27:11

وقمنا وهدينا لصلاتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم رويدا رويدا حتى اذا تعالت الشمس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم يركع ركعتي الفجر فليركعهما فقال من كان يركعهما ومن لم ومن لم يكن يركعهما فركعهما - 00:27:28

ثم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينادي في الصلاة فتوتي بها فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى بنا فلما انصرف قال الا انا نحمد الله ان لم نكن في شيء من امور الدنيا يشغلنا عن صلاتنا - 00:27:52

ولكن ارواحنا كانت بيد الله عز وجل. فارسلها ان نشاء من ادرك منكم صلاة الغداة من غد صالحا فليقضي معها مثلها هذا الحديث كلام للعلماء وهو لا يخالف ما سبق - 00:28:11

الا في قوله في الاخير من ادرك منكم صلاة الغداة الغد سالما فليقضي معها مثله يكون هذا بدل الصلاة التي وهذا هو الذي في هذا الحديث حيث شذ عن بقية الروايات - 00:28:34

على كل لم يكن بهذا احد من العلماء وقد نصت الاحاديث السابقة على ان وقت الصلاة المنوم عنها حينما يستيقظ ولكن في هذا ان

الانسان تؤدي ما يلزم الصلاة وما يسن ايضا - 00:29:02

الركعتين قبل الفجر انه يصليهما ثم يصلي الصلاة الامر كما لو صلى الصلاة في وقته لان هذا هو وقتها ولكن ما ذكر فيه انه امر ان يلبسوا حتى ترتفع الشمس - 00:29:27

لاجل انه جاء منع من الصلاة عند طلوع الشمس حتى ترتفع كما سيأتي والذي عليه جمهور العلماء ان الانسان اذا استيقظ في اي وقت كان فانه يشتغل بما يلزم الصلاة ثم يؤديها اي وقت كان - 00:30:02

الاحاديث على هذا وقت الصلاة المنسية نام عنها الانسان حينما يستيقظ واذا استيقظت لا يعجل نفسه كثيرا بل عليه ان يأتي الصلاة وهو طمأنينة كما يأتي للصلاة التي تكون في وقته - 00:30:31

كوني عجلة وبدون خوف او وجل فانه لا ضرر عليه في ذلك قال ابو داود حدثنا عمرو بن عوف اخبرنا خالد عن حصين عن ابن ابي قتادة عن ابي قتادة في هذا الخبر قال - 00:31:06

فقال ان الله قبض ارواحكم حيث شاء. وردها حيث شاء قم فاذن بالصلاة فقاموا فتطهروا حتى اذا ارتفعت الشمس قام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس هذا مع ما سبق - 00:31:28

يدلنا على ان هذا تكرر ليس مرة واحدة انه وقع ذرات لان هذه الروايات مختلفة وقد جاء في الصحيح انها كانت منصرفه من مكة وسبق الرواية الاولى ان هذا في منصرفه - 00:31:51

وفي ادنى ما ذكر انه في غير ذلك فيجوز ان يكون هذا وقع مرارا ثم في هذا ان اذا كانوا جماعة انهم يؤذنون يقيمون الصلاة كما كانوا يؤذنون لها في وقته - 00:32:22

ولكن اذا كان الذي نام عن الصلاة ونسيها في البلد ولا يؤذن الا اذانا لا يسمع الا من عندي كما سبق وفي هذا وما سبق ان النائم غير مؤاخذ لانه قال - 00:32:59

ان الله اخذ بارواحكم حيث شاء ثم ردها حيث شاء فاذا كانت الروح مأخوذة فليس على الانسان اثم وهذا بالاجماع فان النائم مرفوع عنه القلم ليس عليه فيما ترك او فيما - 00:33:30

مثلا تصرف فيه الا في مسائل نص عليها العلماء اذ لو انقلب على شخص فقتل وهو نائم انها تجب عليه الدية والكفارة وان كان فيما بينه وبين الله ليس عليه شيء - 00:34:03

لكن هذا ان حقوق الناس لا تهدر لا تذهب هذا ومن كان سببا لا في شيء اموال الناس او نفوسهم فانه مطالب به فهذا يؤخذ في ادلة اخرى واما قوله فان الله ذهب بارواحكم حيث شاء وردها حيث شاء - 00:34:37

فانه تعليل في عدم المؤاخذه فيما مضى من الوقت وخروج الصلاة ويفهم من هذا ان ترك الصلاة حتى يخرج الوقت انه ليس من شأن المسلمين وان من فعل هذا فقد ارتكب - 00:35:10

كبيرة من الكبائر التي توعد عليه قد جاء في قول الله جل وعلا فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات تفسير اضاعتها عن السلف بتأخيرها حتى يخرج وقته وقته - 00:35:37

قال ابو داود حدثنا حنان عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه قال فتوضأ حين ارتفعت الشمس فصلى بهم حدثنا العباس العنبري حدثنا سليمان ابن داود وهو الطيالسي حدثنا سليمان يعني ابن المغيرة عن ثابت عن عبد - 00:36:05

رباح عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في النوم تفريط انما التفريط في اليقظة ان تؤخر صلاة حتى يدخل وقت الاخرى مضى ان الاوقات محددة. اوقات الصلوات - 00:36:32

وان الصلوات غالبها لها وقتان وصلاة الفجر يبدأ وقتها من طلوع الفجر الثاني الى طلوع الشمس وصلاة الظهر يبدأ وقتها من ميل الشمس الى جهة الغروب ولو شيئا يسيرا الى ان يصير - 00:36:54

كل الشيء في مثل المدينة وما كان على سمتها من البلاد هذا كله وقت اختيار ويمتد وقت ضرورة الى ان يكون ظل الشيء مثليه

يعني ان وقت الضرورة يشترك مع وقت العصر - 00:37:26

يبدأ وقت العصر وقت الضرورة لصلاة الظهر الى غروب الشمس ولكن وقت الاختيار ان تصلى ما دامت الشمس مرتفعة حية قد جاء في الحديث الصحيح من ادرك ركعة قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر - 00:37:55

ومن ادرك ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الفجر يعني ولو صلى البقية بعد خروج الوقت واما صلاة المغرب ووقتها حين تغرب الشمس ويمتد الى غيبوبة الشفق الاحمر الذي يكون خلف الشمس - 00:38:29

المغرب ثم يبدأ وقت العشاء الى منتصف الليل ويمتد وقتا واما جواز الى طلوع الفجر الثاني قد جاء في الحديث ان جبريل عليه السلام اما الرسول صلى الله عليه وسلم يوما - 00:38:57

يوما في اول هذه الاوقات ويوما في اخرها وقال له الصلاة بين هذين الوقتين وقد طبق الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك فلما سئل امر السائل ان يقيم فصلى يوما فصلى كما صلى به جبريل فقال له - 00:39:25

الوقت بين هذين الوقتين غير انه جاء في الاحاديث اكثرها ان المغرب صلاها حينما افطر الصائم يعني حينما غربت الشمس فهذه الاوقات المحددة قد قال الله جل وعلا ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا - 00:39:50

قال اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا فهذه الاوقات ذكرها الله جل وعلا في القرآن اخبر انها مؤقتة وانها بوجوب المحافظة عليه - 00:40:22

الرسول صلى الله عليه وسلم فسر ذلك وبينه فعله وبقوله المسلمون نقلوا ذلك نقلا لا شك فيه لا يحتاج الى ان نرجع الى قول فلان وفلان او الى حديث فلان وفلان - 00:40:45

بل هذا نقلته الامة كله جيل عن جيل الى اليوم ولهذا صارت هذه الاوقات ما هو معروف ضرورة عند المسلمين قال ابو داود حدثنا محمد ابن كثير اخبرنا همام عن قتادة عن انس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:41:07

قال من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها. لا كفارة لها الا ذلك وهذا الحديث في النسيان من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك يعني الا صلاتها - 00:41:32

فانها تكون اداء في وقتها حيث ذكر والمعنى انه ليس عليه دين ان النافلة تؤدي التي يكون مع الفريضة لمن نام او استيقظ مثل ما لمن نام او نسي قال ابو داود حدثنا ابراهيم ابن الحسن حدثنا حنان - 00:41:54

انا حجاج يعني ابن محمد حدثنا حريص وحدثنا عبيد بن ابي الوزير حدثنا مبشر بعني الحلبي حدثنا حريص يعني عثمان يزيد ابن صالح عندي محبط عندي محفر الحبشي وكان يختم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:24

في هذا الخبر قال فتوضأ عن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينس منه التراب ثم امر بلالا فاذن ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فركع ركعتين غير عجب - 00:42:47

وقال لبلال اقم الصلاة ثم صلى الفرض وهو غير عجل قال عن حجاج عن يزيد في صريح حدثني ذو مخبر رجل من الحبشة وقال عبيد يزيد ابن صالح هذا ان النائم عن الصلاة اذا استيقظ - 00:43:03

لا يجعل مثل ما سبق فليؤديها كما كان يؤديها في وقتها يؤدي معها كذلك النافلة واما ما ذكر في الوضوء وليس هذا خاصا بهذه الصلاة كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:43:28

والتنقية قد جاء انه يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع شيء قليل في كثير من الناس وتخفيف الوضوء يعني تقليل الماء المطلوب وكثرته اسراف لا يجوز للانسان ان يكثر الصب في الوضوء ولكن عليه ان يسقط - 00:43:48

وضوءك ويقلل ذلك. ولهذا قال ان التراب لم يتلوث بوضوءه يعني انه لم يكن يصب الماء صبا وهذه عادته صلوات الله وسلامه عليه وقد رأى احد الصحابة يتوضأ ويكثر صب الماء فقال لا تسرف - 00:44:22

فقال اوى في الماء اسراف؟ قال نعم وان كنت على نهر جاد وقد حدد ذرات الغسل حددت انها مرة او مرتين او ثلاث لا يزيد على ثلاث مرات يعني كل عضو - 00:44:47

مرة ابلغ القي او مرتين ثلاث مرات ولا يجوز الزيادة على ثلاث مرات لا ليس ثلاث غرفات ثلاث مرات يعني العضو يغسله ثلاث مرات قدر انه لم يعمم العضو بغرفة - [00:45:06](#)

يأتي بالثانية حتى يعممه ليس الغسالات ثلاث غرفات لكن لا ينبغي له ان يكسر الماء المقصود المرات كل عضو يعممه بالغسل ثلاث مرات سواء بغرفة او باكثر قال ابو داود حدثنا مؤمل بن الفضل حدثنا الوليد - [00:45:33](#)

عن حريص يعني ابن عثمان عن يزيد ابن طالب عن ذي مخبر ابن اخي النجاشي في هذا الخبر قال فاذن وهو غير عجل قال ابو داود حدثنا محمد ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن جامع ابن شداد سمعت - [00:46:00](#)

عبدالرحمن بن ابي علقمة سمعت عبدالله بن مسعود قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يكلؤنا فقال بلال انا تنام حتى طلعت الشمس فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال - [00:46:21](#)

كما كنتم تفعلون قال ففعلنا قال فكذلك فافعلوا لمن نام او نسي هذا فيه سيادة على ما سبق تعيين السفر انه انه في مرجعهم من الحديد وقد سبق في اول حديث - [00:46:44](#)

انه في منصرفه من غزوة خيبر وهذا هو الدليل الذي استدل به علماء الحديث وغيرهم على تكرار هذه الواقعة. انها وقعت مرارا باب في بناء المساجد باب في بناء المساجد - [00:47:05](#)

يعني انها مشروعة انه يشرع للمسلمين من يدنو المساجد للاجتماع فيها للصلاة الرسول صلى الله عليه وسلم حينما قدم المدينة اول ما بدأ به بناء المسجد مساجد من الامور العامة - [00:47:27](#)

التي تلزم المسلمين عامة لو تركوا ذلك لكانوا حاتمين جميعا اذا قام ببنائها من يكفي سقط الاثم عن البقية وذلك ان الله جل وعلا على رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:47:50](#)

وجوب اداء الصلاة جماعة وكذلك لاجل هذا شرع الاذان ووجب عليهم ان يؤدوها جماعة والجماعة فيها مصالح كثيرة سيأتي الاشارة الى بعضها ان شاء الله وكذلك بناء المساجد فيها مصالح كثيرة - [00:48:16](#)

دينية ودنيوية كما سيأتي الاشارة الى بعضها ان شاء الله وقد رغب الرسول صلى الله عليه وسلم في بناء المساجد ترغيب عظيم قال من بنى لله مسجدا بنى الله له - [00:48:44](#)

بيتا في الجنة ولو كان المسجد مثل مفحص القطة الطائر المعروف يفحص ما اراد النوم في الارض شيئا قليلا ما يتسع لبدنه وهذا معناه ان كان صغيرا المسجد ان الله - [00:49:07](#)

يبني له بيتا في الجنة وفي هذا الاول بشارة الباني بهذا انه من اهل الجنة الثاني انه قال من بنى لله ليس رياء ولا سمعة ولا لمصالح اخرى وانما هو - [00:49:32](#)

بالله وجاء ثوابه فقط ثواب الله لا يريد اقتنى ولا يريد مصالح اخرى من امور الدنيا انما هو لله سيأتي ما يدل على فضل ذلك قال ابو داود حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان اخبرنا سفيان بن عيينة عن سفيان الثوري - [00:50:00](#)

عن ابي فجارة عن يزيد ابن اصمت عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما امرت بتشديد المساجد. قال ابن عباس كما زخرفت اليهود والنصارى بدأ - [00:50:27](#)

في هذا الامر المكروه فعلة في المساجد وهو زخرفة المسجد وتزيينه وتحسينه وضع فيه ووضع ما يلهي المصلين النظر اليك ان هذا الامور المكروهة اما اخباره لان هذا سيقع انهم سيزخرفونها كما زخرفت اليهود والنصارى - [00:50:45](#)

وليس معنى هذا الاخبار الرضا بذلك وانما فيه التحذير من هذا مع اخبار الوقوع انه يقع ولكنه ليس مطلوبا شرعا هل هو مكروه ومنهي عنه والمقصود بعمارة المساجد اماراتها بالطاعة - [00:51:19](#)

مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي هو من خير بقاع الارض بل هو افضل مسجد على وجه الارض بعد المسجد الحرام لما بناه صلوات الله وسلامه عليه - [00:51:53](#)

جعل اعمدته وسقفه وجعله عريش وكان اذا جاء المطر يصب المطر ربما سجد الرسول صلى الله عليه وسلم بالماء والطين فيرى اثر

ذلك في جبهته صلوات الله وسلامه عليه كما في حديث ابي سعيد الخدري - [00:52:13](#)

هو صحيح ثابت عنه في ذكر ليلة القدر انه قال صلى الله عليه وسلم ليلة القدر ثم انسيتهما وقد رأيتني صبيحتها اسجد في ماء وطين

يقول فجاء مطر ليلة احدى وعشرين من رمضان - [00:52:43](#)

فخر فرأيت اثر الماء والطين في جبهة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في ذلك الوقت خير منه اليوم وافضل لان المسجد كلما

الله جل وعلا فيه اكثر كانت عمارته اكثر - [00:53:11](#)

وان كانت مطلوبة التي ليس فيها تكلف وزخرفة مطلوب ومرغب فيه ولا بد للمسلمين شيء يكتفون عن الحر والبرق حتى يؤدوا الصلاة

بطمأنينة وبدون ادب ولكن المنهي عن الاسراف والزخرفة والتزييق والتزيين - [00:53:38](#)

ان هذا مما ركب في بل مما نهى عنه وهكذا كل فعل اخبر بان اليهود والنصارى تفعله فانه على وجه التحذير منه وليس على وجه

التغيب فيه يحيى لو لم تفعله النصارى - [00:54:13](#)

انه يجب انه جاء فيه نصوص معينة - [00:54:37](#)